



المنذوبية السامية للتخطيط
HAUT-COMMISSARIAT AU PLAN

قرار للمندوب السامي للتخطيط رقم 9/43/19/20 بتاريخ 08 ديس 2019
بفتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الأقسام بالمنذوبية السامية للتخطيط

المندوب السامي للتخطيط،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تميمه؛
وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
وعلى المرسوم رقم 2.02.397 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليوز 2002) المتعلق بالمنذوبية السامية للتخطيط كما تم تعديله؛
وعلى المرسوم رقم 2.17.670 الصادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم المنذوبية السامية للتخطيط ؛
وعلى المرسوم رقم 2.17.233 الصادر في 29 من شعبان 1438 (26 ماي 2017) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛
وعلى المنشور رقم 1 الصادر عن الوزير المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية،

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

تعلن المنذوبية السامية للتخطيط عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الأقسام التالية:

المديرية	مناصب المسؤولية الشاغرة
مديرية الإحصاء	رئيس قسم إحصاء السكان والحالة المدنية
مديرية التخطيط	رئيس قسم البرامج الاجتماعية
	رئيس قسم القطاعات المنتجة والتنافسية
	رئيس قسم التتبع والبرامج المندمجة

✍

المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس قسم:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بالمندوبية السامية للتخطيط الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس سنوات (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.
- 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بالمندوبية السامية للتخطيط المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة:

تحدد بطاقات الوظائف المرفقة بهذا القرار مهام المناصب المزمع شغلها وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة:

تتكون الوثائق المطلوبة للترشيح من:

- ✓ طلب الترشيح ؛
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- ✓ موافقة المديرية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة الخامسة:

ترسل ملفات الترشيح في ستة (6) نظائر تحت إشراف التسلسل الإداري إلى مديرية الموارد البشرية والشؤون العامة إلى غاية يوم **5 - ابريل 2019** خلال أوقات العمل المعمول بها بالإدارات العمومية وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات، كما ترسل نسخة كاملة من الملف عبر البريد الإلكتروني drh@hcp.ma داخل الأجل المحدد أعلاه.

المادة السادسة:

تعين بقرار للمندوب السامي للتخطيط لجنة تتولى إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى البوابة الالكترونية للمندوبية السامية للتخطيط www.hcp.ma و يلصق بمقراتها المركزية واللامركزية.

08 ديس 2019

و حرر بالرباط في:
المندوب السامي للتخطيط
أحمد الطيحي علمي